

هل يجوز المسح على الجوربين لمن لبسهما ليستر القدمين؟

عبدالمحسن الزامل

البس الجورب وانا على وضوء لكي استر القدمين. فهل يلزم المسح عليه؟ علما ان انا في كل صلوات صلوات الفروض اتوضأ ثم البس الجورب بستر القدم هذا صحيح وهل يشترط مدة معينة الجورب ام لا - [00:00:00](#)

للتوضيح انا البسه على وضوء لكي استر القدمين في الصلاة وهل يجوز البس نفس الجورب اذا كان نظيف الصلاة. البس الجورب فقط اثناء الصلاة ثم انزعه اولا يقال انما اللب من توطأ وغسل قدميه من الرجال والنساء ولبس الجورف السنة - [00:00:16](#)

ان يمسخ عليه وهذا هو القول الوسط في هذه المسألة هل الافضل غسل القدمين بمعنى انه يخلع الجوانب باسم قدميه او الافضل المسح يعني يلبس الجورب اللي يمسخ او هم مستويين - [00:00:33](#)

والله اعلم انه ان الافضل هو الحالة التي هو عليها. فاذا احتاج انسان للجورب وخصوصا في ايام الشتاء فالسنة ان يمسخ عليه فلا يخلع ليغسل وان كان كاشفا للقدمين هو لا يلبس مثلا لانه يحتاج له - [00:00:54](#)

فلا يشرع ان يلبسه ليمسح. هل هي سنته عليه الصلاة والسلام كان اذا لبس الخف مشى علي واذا لم يكن عليه خف غسل قدميه عليه الصلاة والسلام هو للحاجة فهذا - [00:01:16](#)

آ لا يتكلف المسلم ولا المسلمة خلاف الحال التي هو عليها. لان هذا هو الهدى المنقول عنه عليه الصلاة والسلام اما مدة معينة الجورب نعم المدة معينة معروفة. يوم وليلة للمقيم ثلاثة ايام للمسافر - [00:01:32](#)

على خلاف ابتدائه في ابتداء مدة المسح في حق المقيم كذا في حق المسافر ولا بأس اذا كان مثلا يعني لو امرأة والرجل تقول والله انا البس الجولة واخلع ما في مانع - [00:01:51](#)

يعني يعني تخلعه ثم تتوضأ لا بأس لكن الافضل هو ان تمسح اذا كانت لابسة للجورب توضأت الجورب فلا حاجة ان تخلعه كلما ارادت الوضوء يعني رخصة والاخذ بالرخصة في هذه الحال افضل لانه يكون عزيمة هو رخصة من جهة التخفيف وعزيمة من جهة العمل للعمل بالسنة - [00:02:10](#)

قد يكون رخصة من وجه عظيم وجه في نفس الحال. ونفس الفعل الواحد - [00:02:39](#)